



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي
و البحث العلمي

وزارة التضامن الوطني و الأسرة
و قضايا المرأة

اتفاقية

بين

وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة

و

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

بين

- وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، ممثلة من طرف السيد رابح حمدي، الأمين العام، الكائن مقرها بالطريق الوطني رقم 01-بئر خادم- الجزائر،

من جهة،

و

- وزارة التعليم العالي و البحث العلمي، ممثلة من طرف السيد صديقي أمحمد محمد صالح الدين، الأمين العام، الكائن مقرها بين عكنون، شارع مختار دودو رقم 11.

من جهة أخرى



- في إطار عصرنة الخدمة العمومية والاستهداف الأمثل للأشخاص المعوقين والفئات الهشة، الذين يحتاجون إلى المساعدات الاجتماعية المقدمة من طرف الدولة حسب التشريع والتنظيم المعمول بهما،
- ويهدف ترشيد النفقات من خلال التسيير الفعال والناجع للموارد المالية والمادية الممنوحة للإدارات والهيئات والمؤسسات العمومية.
- وتنفيذا لتعليمات السيد الوزير الأول رقم 306 المؤرخة في 16 نوفمبر 2014 المتعلقة بتبسيط وتحسين الإجراءات الإدارية،

واعتبارا بأن هذه الإتفاقية تشكل الإطار المرجعي للعمل المشترك بين الجهتين الممضيتين لتحقيق الأهداف المسطرة، اتفق الطرفان على ما يأتي:

المادة الأولى : هدف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد صيغ تبادل المعلومات بين وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي من أجل تسهيل إجراءات التحقق من عدم استفادة طالبي البرامج الاجتماعية، من منحة الطالب و بالتالي عدم الجمع بين الإعانات و المساعدات الممنوحة من طرف الدولة في إطار مختلف الأجهزة والبرامج الاجتماعية المسيرة من طرف القطاعين، من خلال :

- وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة :

- مديريات النشاط الإجتماعي و التضامن للولايات،
- وكالة التنمية الإجتماعية ،
- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

المسماة أدناه بـ " المصالح اللامركزية و الهيئات تحت الوصاية"

- ووزارة التعليم العالي و البحث العلمي:

- الديوان الوطني للخدمات الجامعية

المسماة أدناه بـ "الهيئة تحت الوصاية".

المادة 2 : التزامات الطرفين

- تلتزم وزارة التعليم العالي و البحث العلمي بوضع تحت تصرف المصالح اللامركزية و الهيئات التابعة لوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة بقاعدة البيانات للطلبة المستفيدين من المنحة.

- تلتزم وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، من التحقق من عدم استفادة طالبي الأجهزة و البرامج الاجتماعية، المسيرة من طرف قطاع التضامن الوطني، من منحة الطالب.

المادة 3: صيغ تبادل المعلومات

تخضع عملية تبادل المعلومات إلى مايلي:

1. وضع قاعدة البيانات الوطنية الخاصة بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي من خلال الخادم FTP، (serveur FTP)، أو بروتوكول نقل الملفات، التابع لوزارة التضامن الوطني ولأسرة وقضايا المرأة، وذلك قصد تمكين المصالح اللامركزية و الهيئات تحت الوصاية من استغلال قاعدة البيانات،



تجديد رزنامة زمنية لتحيين قاعدة البيانات، مع تحديد جدول يبين نوعيتها وحجمها.

2

المادة 4: سرية المعطيات

تخضع عملية تبادل البيانات المتحصل عليها من قواعد بيانات الهيئات تحت الوصاية ، إلى آليات السرية، يتم تحديدها بالتنسيق بين الطرفين، إضافة إلى ذلك، يلتزم كل من الطرفين بضمان أمن وسرية المعطيات.

المادة 5: الممثلون المؤهلون

يعين كل من الطرفين رئيس مشروع، تسند إليه مهمة التنسيق و متابعة تطبيق محتوى هذه الاتفاقية.

المادة 6: التعديلات

كل تعديل لأحكام الاتفاقية يكون باتفاق مشترك و موضوع ملحق يوقعه الطرفان.

المادة 7: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

تسري أحكام هذه الاتفاقية لمدة غير محددة وتدخل حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من قبل الطرفين.

الجزائر في.....

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

الأمين العام

الأمن العام
الأمين العام
الأمين العام

وزارة التضامن الوطني والأسرة

وقضايا المرأة

الأمين العام

والأمين العام
الأمين العام

